mroftalp htehaB ni knil muideM

الدروس العلمية لفضيلة الشيخ أ. د. عبدالله بن محمد الأمين - تفسير البغوي

عبدالله بن محمد الأمين الشنقيطي

بسم الله الرحمن وان طلقتموهن من قبل ان تمسوا فريضة الذي بيده اقرب للتقوى اقرب للتقوى ولا الفضل بينكم ولا الفضل بينكم ان الله بما تعملون بصير حافظوا على الصلاة والصلاة الوسطى - 00:00:13

حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين فاذكروا الله كما علمكم فاذكروا الله كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون الحمد لله الذي ارسل الينا افضال الرسل وانزل عليه اشمل كتاب - 00:02:33

وجعلنا خير امة اخرجت للناس فله الحمد وله الشكر على هذه النعم العظيمة والاالاء الجسيمة والصلاة والسلام على خير خلق الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد فان الله جل وعلا يقول وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن. وان طلقتموهن من قبل - 00:03:37

ان تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم الا ان يعفون او يعفو الذي بيده عقدة النكاح وان تعفو اقرب للتقوى ولا تنسوا الفضل بينكم الاية سبق ان قلنا ان هذا الكتاب - 00:04:12

تبيان لكل شيء وانه جاء في ثلاثة امور عن طريق الايجاز وتتكرر وتتخذ دوائر في القرآن وانه جاء لسبعة امور وهذه الامور تتخذ دوائر ولذلك امر بالتدبر والتعقل والتفكر واستخراج المسائل - 00:04:35

فالامور الثلاثة الله معبود بحق ومحمد صلى الله عليه وسلم مرسل من عند الله ومن اطاعه دخل الجنة ومن كفر به دخل النار هذه الجمل الثلاثة تتخذ مئات الاشكال في القرآن - 00:05:06

ولذلك لو تأملناه في القرآن لوجدنا اول شيء فيه لا اله الا الله محمد رسول الله مفرقة بادلتها القوالب الموضوع فيها كتابنا. لا تقبل الا التسليم والمكابرة فحريم بنا ان نعطي وقتا لان لنفهم هذا الكتاب - 00:05:33

ونستخرج كنوزه وننقذ البشرية به لذلك اول امر في المصحف اعبدوا ربكم واول نهي في المصحف فلا تجعلوا لله اندادا وبين هذين الانشائين يعني الامر والنهي؟ البراهين الدالة على قدرة الله - 00:06:01

من هو ربنا الذي نعبد خلقنا وخلق اباءنا وخلق السماء وخلق الارض وانزل المطار من السماء واخرج النبات من الارض هذه الأمور الستة لا يقدر عليها الا الله ثم جاء بأول - 00:06:22

ابي برهان محمد رسول الله وقال وان كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا الاية ثم اذا اردنا ان نبسط فالقرآن جاء بالتوحيد اكثر شيء في القرآن التوحيد واقسام التوحيد الثلاثة جاءت في الفاتحة الحمدلله توحيد الالوهية. رب العالمين توحيد الربوبية - 00:06:39

مالك يوم الدين توحيد الاسماء والصفات قل اعوذ برب الناس توحيد الربوبية ملك الناس توحيد الاسماء والصفات اله الناس توحيد الالوهية لا يوجد شيء اكثر في القرآن من الله واذا اردنا ان نبسط نقول القرآن جاء لسبع علوم يبينها. التوحيد - 00:07:08

والنبوات والميعاد والاحكام والوعد والوعيد والقصص هذه الامور السبعة جاء القرآن يبينها التوحيد والنبوات والميعاد والاحكام والوعد والوعيد والقصص ثم اننا ان اردناه ان نفهم القرآن لابد ان نعتني بسبعة امور - 00:07:36

ونجعلها نصب اعيننا لنستوعب فهم القرآن اول شيء ينبغي لمن يريد ان يفسر القرآن ان يفهمه مفردات اللغة قريب آآ القرآن الحرض السارب الرغام الشواء الدسر الايل هذه كلمات في القرآن - 00:08:13

اهم شي يعتني به المفسر معرفة مفردات اللغة. وبالاخص الغريب منها في القرآن هذا رقم واحد واغلب الخلاف بين المفسرين ناشئ عن اللغة اغلب اغلب الخلاف بين المفسرين ناشئ عن اللغة - 00:08:49

الذي بيده عقدة النكاح لمن؟ ثلاثة القرب مشترك اغلب آآ الخلاف في التفسير ناشئ عن اللغة النقطة الثانية هو النحو والنحو هو الذي به افهم الكلام انت تقول زيد طيب زيد ماذا؟ - 00:09:17

يقول جاء فاعل رأيت مفعول مررت جر ومجروف اذا لا تفهم يعني اللغة الا اذا جاءت في سياقها ولذلك ما يمكن نفهم الا اذا جاء الكلام يعني مرتب فعل وفاعل او فعل ومفعول او مبتدأ وخبر - 00:09:49

او منادى او اغراء او تحذير فلذلك لابد من فهم النحو لمن يريد ان يفسر القرآن لا بد منه ولذلك اذا قلنا لا تضار والدة لا يمكن ان نعرب والدي الا اذا فككنا الاضغام - 00:10:20

لا تبار هذا الاضغام اذا فككناه نعرب والده نقول لا تضارر نائب فاعل لا تضارر وهنا عندنا الا ان يعفون ان يعفون ان ويعفون كيف الا ان يعفونا ولذلك قال بعدها او يعفوا - 00:10:46

لانه الفعل يعفو معرض اما الفعل يعفون مبني للاتصال بنون الاناث واعربوا مضارعا من عاريات من نون توكيد مباشر ومن نون اناث يعفونا اصلها يفعلنا ولذلك قالوا الهندات يدعون والزيتون يدعون - 00:11:22

الهندات يدعون يفعلن والفعل مبني اتصالي والزيدون يدعون يفعون والفعل معرب والنون هناك علامة للرفع واجعل لنحوي يفعلان النون رفعة يدعون الزيتون يدعون يفحونا دام الكلمة حذف اصلها يدعون حصل فيها الهلال فاصبحت يدعون - 00:11:50

النقطة الثالثة الصرف لابد للمفسر ان يفهم الصرف يفرق بين اسم الفاعل واسم المفعول اسم الالة والمصدر الميمي ومتى يعمل اسم الفاعل واسم المفعول وشروط عمله هذا يسمى الصرف ولابد - 00:12:24

للمفسر ان يلم به تأتي القضية الثالثة وهي البلاغة والبلاغة هو مطابقة الكلام لمقتضيات احوال الناس البلاغة مطابقة الكلام لمقتضيات احوال الناس وبعبارة اخرى تأدية المعنى الواحد بطرق مختلفة والبلاغة ابوابها ثلاثة - 00:12:56

البديع وهو تجميل للكلام وديكوره والبيان وهو الذي يحتاجه الواعظ والمدرس والمسلم المفسر والخطيب والمعاني وهو الذي يحتاج له المرجح والمستنبط هذه المادة ما وصلت الى ما وصل اليه النحو والصرف - 00:13:30

والمعاجم عندنا حقوقي والصرف واللغة اما البلاغة ما درست كما ينبغي ولذلك نحن دائما نقول في المناسبات لو يعمل يعني مؤتمر ويعدل مدة لتلحق البلاغ ببقية العلوم يستكتب فيها اساتذتها وطلاب الدراسات العلا العليا - 00:14:04

حتى تصل البلاغ بالعلوم وهي الحقيقة مادة جميلة وشيق وليست كالنحو والصرف. النحو والصرف ما لنا الا نحفظ ما قال الاقدمون. ونتبعهم وكذلك المفردات. اما البلاغة فهي ذوقية وقد واحد يكون من المتأخرين يكون ابلغ من المتقدمين - 00:14:42

اذا هذه اساليب وهذا ذوق يعطيه الله لمن يشاء هي مادة ولكن لابد فيها من التدريب ومن الدراسة فعلم البيان هو الذي يتكون من التشبيهات الكنايات والمجازات وعلم المعاني هو الذي يتكون من الخبر والانشاء - 00:15:10

والمسند والمسند اليه ومتعلقات الفعل القصر ونفصل والوصل والايجاز والاطناب والمساواة وهي مادة شيقة ومن احسن من كتب فيها عبدالقاهر الجورجاني في كتابيه دلائل الاعجاز واسرار البلاغة ووقفت هنا وللباقلاني في كتابه اعجاز القرآن ولابي السعود - 00:15:41

بعض المختطفات وكذلك اه الشيخ الدكتور محمد موسى حفظه الله رجل من اهل مصر له ايضا مختطفات جيدة وكذلك الشيخ عبدالله دراز في كتابه القيم النبأ العظيم هذه المادة الحقيقة تحتاج الى دراسة - 00:16:21

اذا لابد لمن يريد ان يدرس التفسير ان يلم بالبلاغ والذي يريد ان يرجح يعرف علاقة الجملة بالجملة هذا مهم جدا وهو اما ان يكون كمال اتصال او كمال انقطاع او شبه كمال اتصال او شبه كمال انقطاع او التوسط وبين الكمالين - 00:16:42

او يكون هناك عطف ولا محذور او يكون عدم العطف يوهم غير المراد فلابد ان نعطف او تكون جملة معطوفة على جملة كلها خمسة وثلاثة وهذه امور ليست بصعبة لكن يبغالها تنبه - 00:17:09

ويبقى لها مناقشات وجلسات تأتي النقطة الرابعة وهي معرفة الاحكام كيف نعرف احكام التفسير وهذا يتطلب منا ان نفهم اصول التفسير مصطلح الحديث واصول الفقه والقواعد الفقهية والقواعد الاصولية وما هي الامور التي يجمل بها الكلام - 00:17:30
وما هي الامور التي يقبح بها الكلام هذه الامور اذا فهمناها عند ذلك اذا رأينا السياق اعرف ان هذا السياق مثلا للوجوب او للاباحة او للكراهة او للتحريم وهو قضية - 00:18:08
يحتاج الى عملية كبيرة تأتي النقطة الخامسة وهي السياقات القرآن واكثر ما يهرع اليه كبار المفسرين هو السياقات عند الترجيح ولذلك اكثر ما يرجح الطبري بالسياق ولذلك قال اهجروهن في المضاجع - 00:18:30
اربطوهن بالهجار والسبب السياق والوالد قال فلا اقسم بمواقع النجوم قال مواقع النجوم الايات التي تنزل منجمة قال بدليل قوله تعالى انه لقرآن كريم وبقوله والنجم الى هواء ثم قال - 00:19:00
ان هو الا وحي يوحى فجعل النجم هنا المقصود به الايات التي تنزل بدلالة الصيام ثم تأتي النقطة السادسة وهي هذه الايات المفسرة معمول بها او معطلة فاذا كانت معطلة - 00:19:25
فما الاضرار التي جنتها الامة بتعطيلها واذا كانت هذه الايات معمول بها فما المنافع والفوائد التي جنتها الامة بالعمل بهذه الايات وهذا تطبيق التفسير على حياتنا لنستفيد منه قال تعالى - 00:19:55
والذين كفروا بعضهم اولياء بعض الا تفعلوه حصل مفسرون في رجوع هذا الضمير بعدين قال تكون فتنة في الارض لكن الذي يظهر ان لا تعملوا بمقتضى ان الكفار يد عليكم - 00:20:22
هل هذه الاية معطلة عن العمل انظر الى الفساد والفتنة الذي تعيشه الامة احذروا ما بقي من الربا ان كنتم مؤمنين فان لم تفعلوا فاذنوا بحرب هل هذا النهي انتهك او لم ينتهك - 00:20:49
بعدين ننظر لواقعنا هذه الامور ينبغي دائما ان نجعلها نصب اعيننا اذا اردنا ان نتكلم في كتاب الله فانها معينة لنا وميسرة علينا فهم كتاب ربنا يقول جل وعلا اي وان طلقتموهن - 00:21:13
وان طلق الازواج الزوجات طلقتموهن. وان طلق الازواج الزوجات الازواج اللي هي الواو والزوجات هن وان طلقتموهن ايوة ان طلق الازواج الزوجات من قبل المسيسي وقد فرضتم لهن فريضة وقد فرضتم لهن المهر - 00:21:46
بل الزوجة نصف ما فرض لها فان ورد لها الف ولا خمسمئة بالفعل لها الف الا ان يعفون ايوة الا ان يعفون اي النساء فيتركنا المهرة كاملا للزوجين او يعفو الزوج - 00:22:16
فيترك المهرة كاملا للزوجة هذا هو الاختيار ويقول في الكلام شبه مشاكلة لان المرأة الى الزوج اذا عفا لها النصف اصلا لا يلزمه فيكون مشاكلة مثل قوله تعالى وجزاء سيئة - 00:22:52
ما هي السيئة؟ هذي مكافأة ولذلك هذا يسمى المشاكلة وهو نوع من البديع المعنوي قالوا اقترح شيئا نجد لك طبخه قلت اطبخوا لي جبة وقميصا. اي خيطوني انا اريد ان نلبس بردان - 00:23:24
اذن الا ان يعفون اي النساء فتترك المهر كاملا للزوجين او يعفو الزوج ويترك المهرة كاملا للمرأة ثم قال وان تعفوا اقرب للتقوى وان تعفو كل واحد منكم اذا عفا عن الثاني وترك له نصفه هذا اقرب للتقوى - 00:23:46
وافضل واشرف اما ما قيل عن مالك وعن بعض العلماء ان الذي بيده عقدة النكاح هو الوالي وان المرأة اذا كانت بالغة الى ان تعفو عن نصفها واذا كانت صغيرة - 00:24:17
لوليها ان يعفو عن اللص ويكون الكلام كله على جهة الزوجة هذا السياق لا يرضاه وذلك قوله تعالى وان تعفو اقرب للتقوى وعفو الولي عم مهري موليته ليس اقرب للتقوى. وانما هو اقرب للظلم - 00:24:37
واقرب للتعدي على ما يملك فدل قوله وان تعفو عقرب للتقوى على ان المقصود الاثنين المقصود الزوجان وان عفوها ان تترك له النصف وعفوه ان يترك لها النصف ثم قال وان تعفوا كل واحد منكم ان يترك - 00:25:05
حقه للثاني ذلك اقرب للتقوى وابعد عن الريب ثم قال ولا تنسوا الفضل بينكم لا تستوي الفضل والفضل ما ليس بواجب ولذلك

استوصى نبينا بالنساء خير قال وعاشروهن بالمعروف وورد عنه انه قال ان اردت ان تقيمها كسرتها - 00:25:34
وكسرها طلاقها وان المرأة خلقت من ضلع وان اعوج الضلع اعلاه. استوصوا بالنساء خيرا لا يكرمهن الا كريم. لا يضرب خياركم واخذ من المرأة قليلا وعوضها كثيرا اخذ منها القوامة - 00:26:06
قال الرجال قوامون الرجال قوامون على النساء ثم اشار الى ما كانت به القوامة وبما انفقوا من اموالهم ولذلك اذا كانت المرأة تنفق تضعف القوامة فيقول للانس وتقل الالفة بين الزوجين - 00:26:37
ثمان الله تعالى عوضها لا مهر عليها ولا سكنى ولا نفقة ولا جهاد ولا جماعة ولا جمعة اخذ منها القوامة وعوضها كثير لذلك نحن الان ينبغي ان يكون من ثقافتنا - 00:27:06
انه الشغيلة المرأة فيما تحسن وان نشغل وان نشغل الرجل فيما يحسن حتى تبقى المجتمعات سليمة خالية من الامور التي تنغص الحياة ولذلك كل شيء في الغرب جميل الا البيوت - 00:27:32
الشارع نظيف والحديقة نظيفة ولكن البيوت عندهم مر امورها ما هي جيدة ولا يعرف ذلك الا من خالط الكفار وكل العالم يضع في اذان المرأة وفي رقبتها وفي ايديها الدملج والاساور - 00:27:53
ولا يفعل ذلك من الرجال الا من في عقله شيء كل العالم تذهب الى استراليا الى كندا الى شبت جزيرة اسكدينافة. الى جنوب افريقيا كل العالم النساء يوضع لهم في اذانهم - 00:28:29
وزير اعناقهم وفي ايديهم هذا ظلم للمرأة ليش ما يضاع للرجل؟ لان ربنا قال اومن ينشأ في الحلية هو من ينشأ في الحلية اذا ينبغي لنا ان ان نشغل المرأة فيما تحسن - 00:28:52
الرجل فيما يحسن واذا اضطررنا لا مانع عند الاضطرار لكن نأخذ وظيفة الرجل ونعطيها للمرأة ونأخذ وظيفة المرأة ونعطيها للرجل. هذا يسبب مشاكل للمجتمعات الان بعض البلدان مهددة بالانقراض لا بد كل بعد خمسة سنين او ستة سنين - 00:29:18
بعشرات الالاف من الدول الاخرى ويأتوها في بلدهم لانهم مهددون بالانقراض المرأة لا يمكن تنجب بالله اذا اعطي لها جوت جبي المرأة عند الحمل سقوط الحمل المرأة في الايام الاخيرة - 00:29:47
ان يموت الولد يقع في مشكلة اذا ينبغي لنا ان يكون عندنا انتباه نشغل المرأة فيما تحسن ونشغل الرجل فيما يحسن ونعلم ان الله تعالى قال ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف - 00:30:15
وللرجال عليهن وللرجال عليهن ضرر لا ما في درجة الله قال وللرجال عليهن درجة. وقال اانتم اعلم ام الله ولكنها عن ظلمها وامر باكرامها واكرام اهلها والرفق بها وانها لا يجب عليها ان تفعل الا ان تطيعك ان تطيعك في نفسها - 00:30:39
التحقيق ان المرأة لا تجب عليها القبول هذا هو التحقيق اسمها زوجة ما اسمها خادم وهو ايضا لا يجب عليه ان يشتري لها ذهب ويشتري لابيها سيارة ولاخيها هذه امور مكارمة - 00:31:12
هو يقوم بما لا يجب عليه وهي تقوم بما لا يجب عليها فان تكاسل وقع بينهم تكاسس واختلاف يطعمها ويسقيها ولا يقبح وهي تطيعه في نفسها واذا غاب عنها حفظته في نفسها وفي ماله - 00:31:37
والصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظها الله. خير متاع الدنيا المرأة الصالحة ان نورت اليها اسرتك وان غبت عنها حفظته وان امرتها اطاعتك اذا المرأة التي طلقت قبل المسيس وبعد الفرض - 00:32:02
لا متعة لها عند الجمهور المرأة التي طلقت قبل المسيس وبعد الفرض الجمهور يقولون لا متعة لها لن نقال وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن. وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضت - 00:32:29
ولم يذكر غير هذا وقال بعض العلماء كل المطلقات لهن المتعة سواء سمي لهم او لم تسمى لانه قال ومتعوهن على الموسع قدره وعلى المقترح قدره وبعض العلماء قال لا متعة اصلا - 00:32:57
الا لهذه لن نقال وان اردتم استبدال زوج مكان زوج واتيتم احداهن قنطارا فلا تأخذوا منه شيئا وكيف تأخذونه وقد افضى بعضكم الى بعض واخذنا منكم ميثاقا غليظا فقال لا يعطيها ولا يأخذ منها - 00:33:26

والذي يظهر ان هذه تجب فيها المتعة وان المرأة التي دخل بها وطلقت بعد الدخول بها وبعد اخذها لفرضها ان الاولى ان تمتع وعلى التمتيع عمارة او حديقة واقل التمتيع كسوة - 00:33:46

وعلى الموسع قدر وعلى المختر قدر. نعم فهل المروءات اذا طلقوا الزوجات اعطوهن مال. رضا لهم وعوض عن كسر خاطرهن بالفراق كأن كثيرا من العلماء قال اما التي لم يفرض لها - 00:34:16

وضع التي لم يدخل بها ولم يفرض لها فلها التمتيع واجب اما البواقي التمتيع لهن سنة لا يلزم القاضي ان يفرضه على المطلق متاع على الموسع قدرها على المتقين على المحسنين - 00:34:39

نعم ان تعفو اقرب للتقوى. ولا تنسوا الفضل وان تعفو اقرب للتقوى وان يترك كل واحد منكم حقه للاخرين ذلك اقرب للتقوى وابعد من الريب ومن الحرص ولا تنسوا ولا تنسوا الفضل بينكم - 00:35:02

لا تنسوا ما كان بينكم من المعايشة ومن الرفق ومن الانس يترك كل واحد منكم للثاني ما لا يجب عليه تركه يتنازل ان الله بما تعملون بصير قصير هذا في ترغيب وترهيب - 00:35:28

ان الله بعملكم او بالذي تعملونه بصير فهنيئا للمتقي ويا ويح العاصي. وهذا من اعجاز القرآن. ثم قال جل وعلا حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين قال بعض العلماء ما علاقة هذه الاية هنا - 00:35:56

فذكر بعضهم انه لما اكثر من احكام الدنيا يسألونك ما لا ينفقون قل العفو ويسألونك عن اليتامى قل اصلاح لهم خير. ويسألونك عن المحيض قل هو اذى واتى باحكام كثيرة - 00:36:25

تتعلق بالدنيا اراد ان يأتي باحكام تتعلق بالاخرة حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى هذا قول القول الثاني قيل لما كانت قضايا البيت وما يقع بين الزوجين من الانشغال مدعاة للتفريط في الصلاة - 00:36:46

امر الله بالمحافظة عليها في خضم هذا المكان ولذلك قال حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين فان خفتم فرجالا او رقبانا فاذا امنتم فاذكروا الله كما علمكم ما لم تكونوا تعلمون. ثم رجع للكلام عن هذا والذين يتوفون منكم - 00:37:17

عاد الى قضايا المرأة قيل اذا قيل هذه الاية معترضة هنا والصلوات جمع صلاة وقد ذكر ابن عاشور في كتابه القيم التنوير والتحرير ان العلماء نيفوا على عشرين قولا في الصلاة الوسطى - 00:37:41

والغريب هذا وكل من الصلوات الخمسة قيل وقيل انها صلاة الجمعة وقال ابن عبدالبر انها كل صلاة قال حافظوا على الصلوات جميعا وعلى كل صلاة بمفردها وكان اخونا الشيخ مختار الله يرحمه - 00:38:07

يعجب بهذا القول وان كان ابن كثير وهنه وضعفه رحمة الله عليه وابن كثير امام الدنيا في التفسير ولكن اه الشيخ مختار كان وصوليا واعجبه اختيار ابن عبد البر واقوى الاقوال - 00:38:37

عندهم انها الفجر او او العصر فمالك ورواية للشافعي وجماعة من الصحابة والتابعين قالوا الصلاة الوسطى صلاة الفجر واستدلوا لأدلة لأن من سبب الخلاف هل الوسطى هنا الأفضل او الذي بين الشيئين الوسط - 00:39:00

هذا من اسباب الخلاف هل الوسطى هنا الافضل؟ اول وسطى التي بين صلاتين وقالوا هي وسطا لانها آآ يعني قبل هالثنتين يجهر فيهم بعدها ثنتين يجهر فيهم فهي وسطى بينهم - 00:39:29

وقيل وسطاء لان قرآن الفجر كان مشهودا ولان فيها يقنت وتستمع فيها الملائكة اما عائشة وحفصة وما ورد في الحديث الصحيح غزوة الاحزاب غزوة الخندق شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر - 00:39:55

ملأ الله قبورهم او اجوافهم او بيوتهم نارا وقال آآ بن عاشور هو لان في رواية حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر والعطف يقتضي المغايرة هذا الذي جعل ابن عاشور ومالك قبله وجماعة يقولون انها صلاة ايش - 00:40:24

اما الجمهور قالوا هذا الواو وانما هو صفة الميل والكذب. الميل والكذب ايوا حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر ولكن عطفت الصفة وهذا قائله اكثر والنصف هي اقرب. وقيل هي صلاة الظهر - 00:40:56

لان المسجد كان غير مسقف وكانوا يصلوا في وقت حر شديد وكانوا احيانا لا يستطيعون السجود حتى يضع يعني كمه او تحته

لشدة الحر وقالوا هي الظهر لشدتها عليهم وبعضهم قال هي المغرب - 00:41:22
لانها بين الاربعة وبين الاثنين وبعضهم قال هي العشاء لانها صعبة على المنافقين واقوى الاقوال انها العصر ثم الفجر هذا الذي يدل عليه النصوص وقوله صالونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر - 00:41:50
هذا اقوى شي صلاة العصر وعائشة قالت لما تصل الى هذه الاية اذنني كانت واحد يكتب لها مصحف فلما وصل اليها قالت حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى صلاة العصر. كذلك حفصة - 00:42:14
رضي الله عنهما اذا وامر الله تعالى بالمحافظة عليها جميعا وعلى كل صلاة بمفردها والمحافظة عليها من اولها ان تؤدى في وقتها ولا تخرج عن وقتها وكثير من العلماء قال من اخر الصلاة عن وقتها - 00:42:34
وهو متعمد لا قضاء لها لان الله جعل لها وقت وانت تركته من غير عذر من نام عن صلاة او نسيها فليصلها يفهم من دليل الخطاب انه اذا لم ينام ولم ينسى - 00:43:00
لا قضاء لها والجمهور قالوا اتقوا الله ما استطعتم ان يصبغ لها الوضوء وان تؤتى بشروطها التسع استقبال القبلة وطهارة الحدث والخبث وستر العورة ودخول الوقت ويأتي باركانها الاربعتاش خمستاش او ستاش او الستة على الخلاف بين الائمة - 00:43:20
اول شي قراءة الفاتحة والقيام لها والتكبير والركوع والطمأنينة والاعتدال من الركوع ثم السجود على سبع اعضاء واليدين والركبتين واطراف القدمين ولا بد من الاطمئنان كثير من الناس لا يطمئن في الصلاة - 00:43:57
لا تنقرها ولذلك الرجل الذي صلى واتى للنبي صلى الله عليه وسلم وسلم عليه قال له ارجع فصل فانك لم تصل ثم سلم قال ارجع فصل فانك لم تصل قال والذي بعثك بالحق لا احسن غير هذا - 00:44:34
قال له يا قمت الى الصلاة ببعض روايات فاسبغوا الوضوء ثم استقبل القبلة ثم كبر ثم اقرأ بما معك من القرآن. ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما - 00:44:53
ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا. ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم افعل ذلك في صلاتك كلها اذا اذا قال حافظوا على الصلوات اولا تأدية وواجباتها واركانها والسنن هواء اندابها المحافظة على ولذلك قال يقيمون الصلاة وقال ما اقاموا الصلاة - 00:45:09
واتفق الأئمة الأربعة ان تارك الصلاة لا يخالط المسلمين الائمة الاربعة قالوا تارك الصلاة لا يخالط المسلمين فمذهب ابي حنيفة واحمد واضح ومذهب مالك والشافعي في غموض مذهب ابي حنيفة انه يسجن ويضرب حتى يصلي او يموت - 00:45:42
المعتمد عند احمد انه كافر العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر من ترك الصلاة فوامع فرعون وهامان وقارون وابي بن خلف نعم ثم مذهب الشافعي ومالك فيه غموض - 00:46:11
لانه لم يكفر وقال يقتل وفي الحديث الصحيح لا يحل دم امرئ مسلم الا باحداث ثلاث بعد احصاء وكفر بعد ايمان قتل النفس المعصومة عدوانا وعند الشافعي وما لك ليس منه - 00:46:35
ولكن اخذوا بمفاهيم المخالفة في الكتاب والسنة ان الذي يصلي لا يقتل. يفهم من من دليل الخطاب ان الذي لا يصلي يقتل قال ما اقاموا الصلاة. قال انه يصلي. قال نهاني ربي عن قتل المصلين - 00:47:06
اذا عند ابي حنيفة يسجن ويضرب حتى يصلي او يموت والمشهورة عند الامام احمد كافر يقتل ردة وعند ما لك والشافعي يقتل حدا لا كفرا والله اعلم يقول شخص وصل الاربعين وصل العشرين من عمره - 00:47:29
ولم يغتسل غسل الجنابة فما حكم ما مضى من صلاته وصيامه وهو لم يصل بنية رفع الجنابة اما الصوم ما لازم فيها اني ارفع الجنابة قد يصوم وهو جنب رفع الجنابة الذي يلزم فيه - 00:48:12
هو قراءة القرآن وصلاة الفريضة ودخول المسجد اما الصوب قد واحد يصوم وهو ما عندو مشكل لكن من تمام الصوم يكون طه يسدد ويقارب ويعرف الامور التي تركها ويقضيها ان استطاع - 00:48:40
وان لم يستطع يكثر من الخير ولا يكلف الله نفسا الا وسعها هذا سؤال جيد يقول انت ذكرت اشياء كثيرة والناس الان يصعب عليها هذا. هذا معنى الكلام في كتب مؤلفة جيدة وسهلة - 00:49:01

في تفسير المراغي رحمة الله علينا وعليه وفي تفسير مفردات وتفسير اجمالي وتفسير لغة ويستفيد منه المتعلم والعامي والمتوسط والحمد لله التفاسير كثيرة والامر سهل ولكن الذي يريد ان يدرس يذهب لشيخ - 00:49:52

بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون اسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. هلا سألوا انما شفاء العي السؤال جزاك الله خيرا - 00:50:14